

صورة المستفيد مقاس ٤ X ٦ ملونة خلفيتها بيضاء غير فوريرة أو مسحوبة		المملكة العربية السعودية وزارة الداخلية المديرية العامة للجوازات إدارة جوازات
--	--	---

استمارة إصدار أو تجديد جواز السفر

رقم الجواز السابق 	☐ إصدار جواز سفر لأول مرة ☐ خمس سنوات ☐ عشر سنوات ☐ إعادة إصدار: السبب ☐ تجديد ☐ مفقود ☐ تالف ☐ امتلاء الصفحات ☐ مسروق ☐ غيره.....	نوع الطلب
---------------------------------------	--	------------------

الاسم باللغة العربية	الاسم باللغة الإنجليزية	رقم الهوية الوطنية	الحالة الاجتماعية	معلومات مقدم الطلب
.....				
.....				
.....				

رقم المبنى	الشارع	الحي	المدينة / المحافظة	رقم المبنى
المنطقة	الرمز البريدي	الرقم الاضافي	البريد الالكتروني	المنطقة
رقم الجوال	رقم الهاتف الثابت	رقم الجوال	رقم الهاتف الثابت	المنطقة
أسم شخص بديل وعنوانه	رقم الجوال	رقم الهاتف الثابت	المنطقة	المنطقة
الحي	المدينة / المحافظة	المنطقة	المنطقة	المنطقة

١- أقر بأن جميع المعلومات المدونة في هذا الطلب والوثائق المرفقة صحيحة والصورة الشخصية للمستفيد وفي حالة عدم صحة ذلك أتحمل الغرامات المالية والعقوبات النظامية المترتبة على ذلك. ٢- أقر بالاطلاع على التعليمات خلف هذه الاستمارة والتفويض بها.	اسم مقدم الطلب	رقم هوية مقدم الطلب	التوقيع	التاريخ	قرار
.....					

اسم المفوض	رقم الهوية	التوقيع	الرقم المرجعي للتفويض	التفويض
.....				

☐ تم تدقيق الجواز السابق واتضح وجود الملاحظات التالية: ☐ تم تدقيق الجواز السابق و لا يوجد عليه ملاحظة.	رقم جواز السفر الجديد	اسم ورتبة مدخل البيانات	اسم ورتبة موظف الطباعة	للاستعمال الرسمي
.....				
.....				
.....				

(تعليمات هامة)

- ١) جواز السفر وثيقة رسمية لمن صدر باسمه ويجب المحافظة عليه وهو مسنول عنه نظاماً.
- ٢) يعاقب كل شخص يرتكب إحدى المخالفات التالية بعقوبة مالية لا تتجاوز خمسة آلاف ريال أو بالمنع من السفر مدة لا تزيد عن ثلاث سنوات أو بهما معاً:
 - أ- الإضافة أو الحذف أو التغيير في المعلومات الواردة في جواز السفر.
 - ب- الإتلاف المتعمد أو التحريف أو التغيير في جواز السفر.
 - ج- الإهمال المؤدي إلى فقدان جواز السفر.
 - د- تمكين الغير من استعمال جواز سفره أو بيعه أو رهنه.
 - هـ - السفر الى دولة ممنوع السفر اليها.
- ٣) يجب على كل مواطن عند سفره إلى الخارج مراجعة ممثلية المملكة وتسجيل جواز سفره لديها إذا كان مدة سفره أكثر من خمسة عشر يوماً.
- ٤) يجب على كل من يفقد أو يسرق جواز سفره خارج المملكة مراجعة الشرطة بتلك الدولة لإثبات ذلك ومن ثم مراجعة أقرب ممثلية للمملكة للحصول على ما يمكنه من العودة للمملكة.
- ٥) يجب على كل مواطن يفقد أو يتلف جواز سفره داخل المملكة الإبلاغ عن ذلك فوراً عبر القنوات الرسمية، ومراجعة أقرب مركز شرطة في حال سرقة جواز سفره لإثبات ذلك.
- ٦) لا يجوز لأي مواطن الاحتفاظ بأكثر من جواز سفر صالح للاستعمال ما عدى جواز السفر الدبلوماسي أو الخاص وفقاً للنظام الخاص بذلك.
- ٧) يجب الالتزام بأنظمة وقوانين الدول عند السفر لها.
- ٨) التأكد قبل السفر إلى أي دولة أنها ليست من الدول الممنوع السفر لها أو تتطلب الحصول على تأشيرة دخول أو مرور مسبقة.
- ٩) التأكد من صلاحية جواز السفر قبل مغادرة المملكة بحيث تكون مدة صلاحية جواز السفر لا تقل عن ثلاثة أشهر للسفر للدول العربية وستة أشهر فأكثر للدول الأخرى من تاريخ المغادرة، باستثناء الدول التي بينها وبين المملكة اتفاقيات خاصة في هذا المجال.
- ١٠) متابعة مايصدر من تعليمات منظمة للجواز السعودي والسفر خارج المملكة عبر المواقع الرسمية.